ISSN: 1817-6798 (Print)
Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: http://www.jtuh.tu.edu.iq

The context and its impact on the semantic guidance of Al-Manawi in his book Fayd Al-Qadeer

Assistant.Professor. Ezzat Ibraheem Hamash

University of Tikrit collage of Arts

* *Corresponding author: E-mail* : ezzat.hamash@tu.edu.iq

***Keywords*:**
presumption
context
orientation
meaning

A R T I C L E I N F O

Article history:
Received 9 Jan. 2022
Accepted 24 Jan 2021
Available online 21 Apr 2022
E-mail
journal.of.tikrit.university.of.humanities@tu.edu.i
E-mail : adxxxx@tu.edu.iq

A B S T R A C T

This research is a step to highlight the impact of the context presumption in directing the semantics of Al-Manawi in his book (Fayd Al-Qadeer), as this presumption formed the basis of the foundations on which he relied in revealing and directing the meaning; So he sometimes took it as a criterion for giving preference to the significance, which led him to reject some directives that contradict the significance of the context of the hadith. To implicitly confirm that the context presumption is the effective tool in directing the meaning, which was proven by the research at the level of: the semantics of words and the statement of omissions from the grammatical structure. Rather, it went beyond that to include the maqam aspect as an important party in the formation of the verbal event, especially in the honorable Prophetic hadith, since many of its purposes and purposes are related to maqam that called for clarification of a matter of religion or the statement of a ruling.

© 2022 JTUH, College of Education for Human Sciences, Tikrit University

DOI: http://dx.doi.org/10.25130/jtuh.29.4.2022.08

Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities Journal of Tikrit University for Humanities

قرينة السياق وأثرها في التوجيه الدلالي عند المناوي (ت 1031هـ) في كتابه (فيض القدير شرح الجامع الصغير)

أ.م.د. عزت ابراهيم حماش/ جامعة تكريت/ كلية الآداب

الخلاصة:

يعدُّ البحث خطوةً لإبراز أثر قرينة السياق في توجيه الدلالة عند المناوي في كتابه (فيض القدير) ، إذ شكَّلت هذه القرينة أساساً من الأُسس التي اعتمد عليها في كشف المعنى و توجيهه ؛ لذا اتخذ منها في بعض الأحيان معياراً لترجيح الدلالة مما أفضى به إلى ردِّ بعض التوجيهات المنافية لدلالة سياق الحديث ؛ ليؤكد ضمناً أن قرينة السياق هي الأداة الفاعلة في توجيه المعنى ، وهو ما أثبته البحث على مستوى : دلالة الألفاظ و وبيان المحذوفات من التركيب النحوي، وقد احتكم إلى السياق اللغوي بمكوناته اللفظية و

التركيبية التي بيَّنت المعنى المقصود ، و لم تقتصر قرينة السياق على الجانب اللغوي ، بل تعدَّت ذلك لتشمل الجانب المقامي بوصفه طرفاً مهماً في تكوين الحدث الكلامي ، ولاسيما في الحديث النبوي الشريف إذ إن كثير من أغراضه و مقاصده مرتبطة بمقامات دعت إلى توضيح أمر من أمور الدين أو بيان حكم ما.

المقدمة :

الحمد لله الذي أنزل القرآن و بعث نبيه (صلى الله عليه وسلم) بأفصح بيان ليكون هادياً و مبشراً و نذيراً

أما بعد :

فإن بيان المقاصد الدلالية للحديث الشريف كان من المسائل التي شغلت العلماء ، و لاسيما من عنوا بشرحه و دراسته للوقوف على أغراضه التعليمية في النصح و الإرشاد و التوجيه ، فقد سلك هؤلاء طرائق كثيرة للوصول إلى المعنى المقصود ، وكان السياق أهمها لكونه السبيل الوحيد الذي تحيا في ظله ألفاظ اللغة التي تشكّل أحد العناصر التي تكوّنه فضلاً عن التراكيب النحوية التي تنتظم فيها ؛ لذا عوّل عليه شراح الحديث النبوي كثيراً وصرَّحوا به في مدوناتهم التي بيَّنت القيمة الدلالية للحديث الشريف ، وقد شكَّل هذا الأمر دافعاً لدراسة السياق بوصفه قرينة كاشفة عن المعنى المراد في إحدى المدونات التي بدا فيها أثر السياق واضحاً فهماً و تطبيقاً ، فوقع الاختيار على شرح (فيض القدير شرح الجامع الصغير) للمناوي (ت 1031هـ) ، الذي صرّح في مواضع كثيرة بدلالة السياق و بما يقتضيه السياق مرجحاً تارةً دلالة على دلالة و رادّاً تارةً أخرى دلالة ما لمنافاتها لدلالة سياق الحديث ، وقد دعت هذه الأمور إلى دراسة (أثر قرينة السياق في التوجيه الدلالي) و اقتضت المادة أن نقسّم البحث على تمهيد ومبحثين ، أما التمهيد فحددنا فيه مفهوم القرينة و أنواعها و السياق و أنواعه ثم قرينة السياق ، وخصصت المبحث الأول لدراسة أثر قرينة السياق في توجيه دلالة الألفاظ ، في حين تضمن المبحث الثاني : أثر قرينة السياق في توجيه دلالة المحذوفات ، و اقتصرنا على هذين المبحثين لأنهما الأبرز في التوجيه الدلالي في كتابه المذكور ، ثم تلتهما خاتمة ضمت أهم النتائج التي توصل إليها البحث .

أما المنهج الذي اتبعناه في عرض المسائل فهو المنهج الوصفي التحليلي الذي يقوم على ذكر توجيهات المناوي وبيان ما فيها من قرائن تبيّن المعنى المقصود ، وتعزز استدلالات المناوي فيما ذهب

إليه . وقد تنوعت مصادره فشملت كتب متون الحديث و شروحها وكتب اللغة و النحو وكتب الدرس اللغوي الحديث التي تناولت القرينة والسياق .

وفي الختام نسأل الله أن يلهمنا الصواب في القول والعمل . و آخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين .

التمهيد: مفهوم القرينة والسياق

أولاً : مفهوم القرينة في اللغة والاصطلاح :

أ ـ القرينة في اللغة :

إن القرينة في اللغة مأخوذة من قولهم : ((قرنت الشيء أقرنه قرناً أي شددته إلى شيء))[1] ، فهي بهذا المعنى تقوم على أساس الجمع بين شيئين ، وهو الأصل الأول للفعل (قرن) عند ابن فارس الدال على جمع الشيء إلى الشيء ،[2] ومنه قول جرير[3] [البسيط التام] :

أبلغ خليفتنا إن كنت لاقيه أني لدى الباب كالمشدود في قرن

ولعل من هذا المعنى سميت امرأة الرجل قرينته ، وكذلك سمي الصاحب القرين ، فكلاهما قائم على الجمع و الوصل بينهما .

ب ـ القرينة في الاصطلاح :

أما القرينة في اصطلاح اللغويين فيراد بها ((أمر يشير إلى المطلوب))[4] ، ومن المعلوم أن ما يشير إلى المطلوب يقوم مقام الدليل عليه ؛ لذا عُرِّفت القرينة كذلك بأنها ((الدّلالة اللفظيّة أو المعنويّة التي تُمحِّض المدلول و تصرفه إلى المراد منه ، مع منع غيره من الدخول فيه))[5]، من هنا يتبين أن القرائن الدلالية بحسب صرفها اللفظ إلى المعنى المقصود تكون على أنواع لفظية و معنوية وكلتاهما تؤخذان من المقال و حالية تؤخذ من المقام[6] ، فهي تصاحب اللفظ و تكشف عن معناه المراد في سياق الكلام .

ثانياً : مفهوم السياق في اللغة و الاصطلاح :

أ ـ السياق في اللغة :

السياق في الاستعمال اللغوي عند العرب له عدة معان ، منها : انتزاع الروح من الجسد عند الموت، قال الخليل بن أحمد (ت 175هـ) : ((رأيته يسوق سياقاً أي ينزع نزعاً يعني الموت))[7] ، ومنها : التتابع ، قال الأزهري (ت 370 هـ) : ((تساوقت الإبل تساوقاً إذا تتابعت))[8] ، ومن أطلق لفظ السياق على تتابع و سرد الألفاظ في السلسلة الكلامية وهو ما نص عليه الزمخشري (ت 538هـ)

بقوله : ((هو يسوق الحديث أحسن سياق ، ... و جئتك بالحديث على سوقه : على سرده))[9] ومنها : المهر : قال ابن فارس (ت 395هـ) : ((سقت إلى امرأتي صداقها))[10] ، أي قدمت لها المهر ، ومنه قيل السياق هو المهر[11].

ب ـ السياق في الاصطلاح :

لم يكن تحديد المعنى الاصطلاحي للسياق بعيداً عن المعنى اللغوي ولا سيما معنى (التتابع) في ضوء التعريفات التي حددت مفهومه ومنها ((النظم اللفظي للكلمة و موقعها من ذلك النظم))[12] ، ويبدو الأمر أكثر وضوحاً من خلال إشارة دي سوسير إلى أن السياق من حيث المضمون ((يتركب دائماً من وحدتين متتاليتين فأكثر))[13] ، نستشف من هذا أن تتابع و توالي الوحدات اللغوية في السياق يمنحها قيمة دلالية من خلال مجاورة بعضها بعضا ، من هنا أصبح مقرر أن ((السياق هو الذي يفرض قيمة واحدة بعينها على الكلمة ، على الرغم من المعاني المتنوعة التي في وسعها أن تدل عليها))[14] ، ومعنى هذا أن القيمة الحضورية لأية كلمة منوطة بطريقة استعمالها فهي تحمل معنى غامضاً يصعب تحديده ولكن الاستعمال هو الأداة الفاعلة التي تزيل غموضه ؛ لذا قال برتراند راسل : ((الاستعمال يأتي أولاً ، و حينئذ يتقطر المعنى منه))[15] .

حظي السياق بأهمية كبرى جعلت منه منهجاً من مناهج دراسة المعنى في الدرس الحديث ، الذي انتهى إلى تقسيمه على أربعة أنواع هي :

أ . السياق اللغوي : وهو علاقة العنصر اللغوي (صوت أو كلمة أو جملة) بالبيئة اللغوية المحيطة به [16].

ب . سياق الموقف : يراد به الظروف و الملابسات التي تحيط بالحدث اللغوي ، وهو ما اصطلح عليه البلاغيون بـ (المقام)[17] .

ت ـ السياق العاطفي : يحدد هذا النوع دلالة الكلمة من حيث درجة القوة أو الضعف في الانفعال[18] .

ث ـ السياق الثقافي : هو السياق الذي يبيّن المعنى الاجتماعي للكلمة أو الجملة ، فهو معنى مرتبط بحضارة معينة أو مجتمع معين[19] .

قرينة السياق :

إن تنوع القرائن الدلالية يعطي إشارة واضحة إلى أن مفهوم القرينة يتسم بعنصري العموم والشمول إذا ما قورن بالسياق الذي يكاد ينحصر مفهومه عند أغلب الدارسين بتجاور الألفاظ وتتابعها في التراكيب

اللغوية ؛ لأن القرينة تشير إلى كل ما هو مطلوب فهي متصفة بالعموم في دلالتها الاصطلاحية بخلاف السياق الذي قُيِّد بانتظام الألفاظ وتجاورها ضمن نص معين ، ولعل في وصف السياق بأنه القرينة الكبرى ما يجسد ذلك[20] ، وعلى وفق هذه المعطيات يمكن تعريف قرينة السياق بأنها : كل ما يصاحب الألفاظ والتراكيب مما يساعد على توضيح معانيها[21].

ومن هذا المنظور الذي حواه مضمون قرينة السياق بكل ما ينطوي تحتها من قرائن تبرز قيمتها في كشف دلالة النصوص لكونها ((عنصر مهم لفهم الجملة ، فبها نعرف الحقيقة من المجاز ، و نعرف المقصود للألفاظ المشتركة ، و نعرف الذكر و الحذف ، و خروج الكلام عن ظاهره ، و ما إلى ذلك مما يحتمل أكثر من دلالة))[22].

من هذا المنطلق سنبين أهمية هذه القرينة في التوجيه الدلالي عند المناوي الذي اتخذها أداة للكشف عن دلالة الحديث الشريف على مستوى دلالة الألفاظ و تقدير المحذوفات النحوية التي يعد السياق عاملاً حاسماً في تقديرها ولاسيما عندما تتطلب استقامة المعنى وجود ذلك المحذوف ؛ لذا سنعرض ذلك كاشفين عن أثر السياق في تحديد دلالة الحديث الشريف من خلال شرح المناوي الذي أثبت فيه أن للسياق دوراً مهماً في بيان دلالة النص . وقد جاء بيان ذلك على النحو الآتي :

المبحث الأول : أثر قرينة السياق في توجيه دلالة الألفاظ :

لا يمكن إغفال أثر السياق في تحديد دلالة معينة و ترجيح دلالة على غيرها من الدلالات الأخرى التي تحملها الكلمة ، فالسياق هو السبيل الوحيد الذي يخلص الألفاظ من ظاهرة التعدد و الاحتمال التي تصاحبها في المعجم ليعيّن لها معنى واحداً يعرف (بالمعنى السياقي)[23] .

ومن المعلوم أن الكشف عن دلالات الألفاظ وبيان معانيها يعد الخطوة الأولى التي يتبعها أصحاب كتب شروح الحديث للوصول إلى بيان المقاصد الدلالية التي يروم الحديث إيصالها إلى المتلقين ، من هنا تبّوأ التوجيه الدلالي مكانة مميزة لدى المناوي لتحقيق غايته في بيان الوظائف الدلالية التي تمثل الغرض الرئيس لبلوغ الغاية المتوخاة من الحديث النبوي على اختلاف أغراضه التعليمية في النصح و الإرشاد والتوجيه وغير ذلك من الأغراض التي عُني بها الحديث الشريف ، وقد انطلق المناوي في توجيه معنى الأحاديث الشريفة من الأساس الأقوى في الكشف عن المعنى ألا وهو السياق متخذاً منه معياراً للوصول إلى الدقة في تحديد المعنى ورفع ما يصاحبه من احتمال مجسداً قاعدة يعتمد عليها أصحاب صنعة بيان المعنى و توضيحه قائلاً : ((السياق و القرائن تدل على مراد المتكلم))[24] ، وفي هذا دليل على إدراكه بأن هذين العنصرين هما الطريق الوحيد لبيان مقصد المتكلم وكشف المعنى المخبوء الذي لا يبوح به إلا السياق و القرائن ، وهو ما ظهر جلياً في شرحه الحديث الشريف ، ولاسيما حين احتكم بقرينة

السياق محدداً دلالة قوله : ((ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها)) ، الوارد في سياق قوله (صلى الله عليه وسلم) : ((إنما الأعمال بالنيات و إنما لكل امريء ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله و رسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه))[25] .

فالمناوي يعوّل على قرينة السياق في توضيح المعنى المراد ، فيقول : ((فالمراد بقرينة السياق ذم من هاجر لطلب المرأة بصورة الهجرة الخالصة فمن طلب الدنيا أو التزوج مع الهجرة بدون ذلك التمويه أو طلبهما لا على صورة الهجرة ، فلا يذم بل قد يمدح إذا كان قصده نحو إعفاف ، وقد نبه بالدنيا و المرأة على ذم الوقوف مع حض النفس والعمل عليه))[26]، ويدل هذا على أنه استطاع بفضل هذه القرينة أن يفرّق بين الهجرتين على الرغم من أن لفظة (الهجرة) في أصلها اللغوي دالة على القطيعة وترك الوصل[27] ، إلا أنها أصبحت في سياق الحديث مرتبطة بالطاعات والأعمال الصالحة إذا كانت حباً لله و رسوله ورغبةً في تعلم دين الإسلام[28] ، في حين ارتبطت عند تكرارها بإرضاء هوى النفس في طلب الدنيا وغيرها مما يعد من المعاصي ، وفضلاً عن ذلك فهو لم يكتفِ بفهم أثر قرينة السياق اللغوي بل أدرك كذلك قيمة المقام الذي قيل فيه الحديث الدال على ذم الدنيا و تحقير شأنها .

وقد التفت المناوي وغيره من الشراح إلى نكتة دلالية دل عليها النسق اللفظي للتركيب السياقي للحديث الشريف ولاسيما حين صرح بالأسماء الظاهرة في قوله (فهجرته إلى الله ورسوله) ، و أضمر الأسماء الظاهرة في الهجرة إلى الدنيا و المرأة مكتفياً بالضمير العائد فقال : ((فهجرته إلى ما هاجر إليه)) ، فعلة هذا أنه (صلى الله عليه وسلم) أورد الظاهر في الجملة الأولى (فهجرته إلى الله ورسوله) تبركاً و تلذذاً بذكر الحق جلَّ و عزّ ورسوله عليه السلام تعظيماً لهما بالتكرار ، وتركه في الجملة الثانية (فهجرته إلى ما هاجر إليه) دلالة للحث على الإعراض عن الدنيا والمرأة احتقاراً لشأنهما ؛ لأن من كانت نيته من أجل هذين الأمرين فهي نية فاسدة منحطة[29] .

وفي مجال تلك العناية بالكشف عن دلالة الألفاظ و اعتماده على السياق في توجيه معنى على غيره مما يحتمله الحديث الشريف، نجده يرد بعض الاحتمالات الدلالية التي أوردها بعض الشراح لكونها تتنافر مع السياق وما يحويه من عناصر لغوية ، مكتفياً بما يراه مناسباً للسياق ، و منه ما ورد في بيانه دلالة لفظة (يطوف) في سياق قول أنس بن مالك (رضي الله عنه) : ((كان يطوف على جميع نسائه في الليلة الواحدة وله يومئذٍ تسعُ نسوةٍ))[30]، إذ قال في بيان معنى قوله ((كان يطوف على جميع نسائه)) : ((أي يجامع جميع حلائله فالطواف كناية عن الجماع عند الأكثر و قول الإسماعيلي يحتمل إرادة تجديد العهد بهن ينافره السياق (في ليلة) في رواية واحدة (بغسلٍ واحدٍ)))[31].

من هنا يتبين أن السياق العامل الرئيس في تحديد المعنى المقصود عند المناوي بوصفه قرينةً ساعدت في كشف معنى (الطواف) مدركاً أثر المصاحبات اللغوية المتمثلة بـ(الليلة) و (غُسل واحد) ، ومما يعزز ذلك القرينة الحالية المقامية التي تمثلت بإقباله (صلى الله عليه وسلم) من السفر فقسَّم حقوقهن بالتساوي فليست واحدة منهن أولى من صاحبتها[32] ، فإدراكه لتضافر القرينتان اللفظية و الحالية جعلته يرد على من حمله على معنى (تجديد العهد) ، لهذا جاء توجيهه موافقاً توجيهات الشراح الذين قطعوا بالمعنى الكنائي ، قال ابن حجر (ت 852 هـ) في معنى قوله ((كان يطوف على نسائه)) : ((أي يجامع))[33]، و معنى هذا أنه (يجامعهن متلبساً و مصحوباً بنيَّة غُسلٍ واحدٍ)[34].

واتخذ المناوي قرينة السياق وسيلة للتمييز بين دلالة اللفظ من حيث النفل و الفرض في سياق الحديث الشريف مدركاً بذلك أثر هذه القرينة في تخصيص الدلالة ، ومنه ما ورد في تفسيره دلالة لفظة (الصدقة) في قوله (صلى الله عليه وسلم) : ((كِخْ كِخْ أما تعرف أنا لا نأكل الصدقة))[35] ، إذ قال في قوله : ((لا نأكل الصدقة)) : ((بالتعريف وفي رواية بدونه أي لحرمتها علينا و ظاهره يعم النفل لكن السياق خصَّها بالفرض لأنه الذي يحرم على آله))[36].

ومن الواضح في قول المناوي أنه فهم أثر قرينة السياق في تخصيص (الصدقة) بالفرض دون النفل على الرغم من كون الظاهر يشمل النفل كذلك ؛ لأنه لحظ أن سياق الحديث جاء بصيغة المتكلم في موضعين (إنا لا نأكل) بأسلوب الخطاب الموجه للحسن بن علي (رضي الله عنه) حين أخذ تمرةً من تمر الصدقة ، وهو قوله ((أما تعرف)) ومن خلال توظيف هذه الصيغ في سياق الحديث تبين للمناوي وغيره من الشراح أن المراد بـ (الصدقة) الزكاة فهي محرمة على بني هاشم ، قال العيني : ((المراد بها الزكاة ؛ لأنها حرام على بني هاشم))[37] .

إذن فالسياق بمكوناته اللغوية فضلاً عن سياق القصة قد ساعد المناوي على تخصيص دلالة (الصدقة) بالفرض ، وهذا دليل على حذقه لأهمية قرينة السياق في تحديد الدلالة ؛ إذ إنه لم يكتفِ بما يوحي إليه ظاهره بل أخذ يتأمل عناصره اللغوية و المقامية الدالّة على الزجر عن أكل الصدقة كل هذه القرائن رجَّحت الفرض على النفل وهو ما يناسب دلالة السياق .

ويصرح المناوي في موضع آخر بأن قرينة السياق حددت دلالة اللفظ في النسق اللغوي للحديث الشريف قاطعاً بما تقتضيه هذه القرينة من غير أن يورد احتمالات دلالية أخرى يمكن أن يدل عليها اللفظ ، ومنه كشفه عن دلالة (البلاء) في سياق قوله (صلى الله عليه وسلم) جواباً عن سؤال أحد الصحابة : ((من أشدُّ الناس بلاءً ؟ ((الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ، فيبتلى الرجل على حسب دينه فإن كان في دينه صلباً اشتد بلاؤه و إن كان في دينه رقّةٌ ابتلي على قدر دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض و ما عليه خطيئةٌ))[38]. إذ قال في دلالة قوله : ((أشدُّ الناس بلاءً)) : ((

أي : محنة ، و يطلق على المحنة لكن المراد هنا بقرينة السياق المحنة فإن أصله الاختبار لكن لما كان اختبار الله تعالى لعباده تارة بالمحنة و تارة بالمنحة أطلق عليهما))[39].

فالمناوي في هذا التفسير خصص معنى (البلاء) بالمحنة بفضل استعانته بقرينة السياق على الرغم من إشارته إلى أن أصل (البلاء) هو الاختبار ، فهو يكون في الخير والشر ؛ لأن الله تعالى يبلي العبد بلاءً حسناً و بلاءً سيئاً لاختبار صبره وشكره [40] ؛ لهذا قيده المناوي بالمحنة لأن ((اختبار الله تعالى للعباد تارةً بالمسار ليشكروا ، و تارةً بالمضار ليصبروا ، فصارت المحنة و المنحة جميعاً بلاءً ، بالمحنة مقتضية للصبر ، و المنحة مقتضية للشكر))[41]، فلما كان السؤال عن شدة البلاء فيما يكون من المضار فهو مما يحمل على المحنة التي تقتضي الصبر .

نخلص مما تقدم أن المناوي لم يكتفِ بالسياق اللغوي لتوجيه الدلالة بل التفت إلى المقام الذي قيل فيه الحديث : لذلك تمكن من الوصول إلى المعنى المقصود الذي كشفت عنه قرينة السياق.

المبحث الثاني : أثر قرينة السياق في توجيه المحذوفات :

إن السياق هو نسيج من العلاقات النحوية التي تربط بين الكلمات التي تؤلّف الجملة ، ومن التضافر بين هذه العلاقات ينتج ما يسمى (المعنى النحوي الدلالي للجملة)[42] ، ومعنى هذا أن كل علاقة من هذه العلاقات الوظيفية لها نصيب من إضاءة معنى الجملة و توضيحه ، فإنتاج الدلالة يعتمد بصورة أساسية على التآخي و التضافر بين قرائن السياق النحوي لكل نص من النصوصة اللغوية[43].

ولما كان الكلام في هذا المقام على أثر قرينة السياق في بيان المحذوف فلا بد من الإشارة إلى أن قرينة التضام وهي قرينة نحوية سياقية تشمل التلازم و التنافي والتوارد[44] ، تعنى برصف الكلمات في السياق من الناحيتين : النحوية و المعجمية ، و قصدنا هذه القرينة (التضام) من بين القرائن النحوية الأخرى ؛ لكون الحذف مظهراً من مظاهر التضام في التراكيب النحوية[45].

وعليه فالحذف ظاهرة تركيبية يلجأ إليها المتكلمون لأغراض و مقاصد دلالية يرومون إيصالها إلى المتلقين ، ولكنها لا تحدث في النظام اللغوي بشكل مطرد ؛ لأنها مقيدة بأمرين : توافر الدليل على المحذوف ، و استقامة المعنى و الابتعاد عن اللبس والغموض ، فلا يجوز حذف أحد عناصر الجملة إلا إذا كان المعنى تاماً ، وهو ما نص عليه ابن الأثير (637هـ) في كلامه على الإيجاز بالحذف قائلاً : ((وهو ما يحذف منه المفرد و الجملة ؛ لدلالة فحوى الكلام على المحذوف ، ولا يكون إلا فيما زاد معناه على لفظه))[46] ، بمعنى أن و قوع الحذف في الجملة لابد أن يحقق تمام المعنى أو زيادته فمن هذه الجهة جاز وقوعه في النصوص اللغوية ؛ لأن ((ما صلح به المعنى فهو جيد وكل ما فسد به المعنى

فمردود))[47] ، ولعل هذه العلة هي التي جعلتنا ندرس أثر قرينة السياق في بيان المحذوفات لما لهذه المحذوفات من علاقة في الجانب الدلالي كونه الغاية التي تسعى إليها اللغة بتراكيبها المختلفة .

أما المناوي فقد اتخذ من السياق قرينة فاعلة في الدلالة على المحذوف في سياق الحديث النبوي الشريف ، معللاً قسماً من أنماط الحذف بدلالة السياق عليه ، و هو ما سنقف عنده في هذا الموضع مكتفين بالمواضع التي صرَّح بها بلفظ (السياق) للتدليل على مدى اعتماده على هذه القرينة (قرينة السياق) في توجيه المحذوفات . ومنها :

أـــ أثر قرينة السياق في بيان الفاعل :

فمن أمثلة هذا الضرب ما ورد في سياق قوله (صلى الله عليه و سلم) : ((أن تَصَدَّقَ و أنت صحيحٌ شحيحٌ تخشى الفقرَ و تأمُل الغنى ، و لا تمهل حتى إذا بلغت الحُلقُوم قلت لفلان كذا ، و لفلان كذا وقد كان لفلان))[48] .

ففي توجيه المناوي لدلالة قوله : ((حتى إذا بلغت الحُلقُوم) يبين الفاعل غير الصريح الذي دلّ عليه السياق ، فيقول : ((الروح يدل عليه السياق ، أي قاربت بلوغه أي الوصول إلى مجرى النفس عند الغرغرة ولم تبلغه بالفعل إذ لو بلغته لما صح تصرفه))[49] ، ومعنى هذا أن السياق شكل عنده قرينة جعلته يفهم بأن المعنى لا يستقيم إلا بما توحي إليه وهو ما يبلغ الحلقوم وهي (الروح) ففضلاً عن اقتباسها من آيات قرآنية ، كقوله تعالى ﴿﴿﴿﴿﴿﴿﴿﴿﴿﴿﴿ {الواقعة: [83] } فإن البنية اللفظية لسياق الحديث قد أوحت إلى العنصر المحذوف ولاسيما قوله (صحيحٌ) و (لا تمهل) فمن المعلوم أن ما بعد صحة الجسد و الإمهال يكون الإنسان قريباً من بلوغ الروح الحلقوم . والله أعلم

فهذه العناصر اللغوية التي ضمتها قرينة السياق أعانت المناوي على تقدير المحذوف الذي يتضح به المعنى و يحقق الحديث غايته في الحث على الصدقة ، وهو بهذا التوجيه يستعين بأحد مسوغات الحذف لدى النحويين الذين اتخذوا من دلالة السياق على المحذوف شرطاً لإقرار الحذف في التراكيب النحوية ، وهو مما تجيزه قواعد اللغة ، قال خالد الأزهري (ت 905هـ) في كلامه على توجيه (دلوي) في قول الراجز :

يا أيها المائح دلوي دونكا　　　إني رأيت الناس يحمدونكا[50]

((و جوز بعضهم أن يكون (دلوي) منصوباً بفعل محذوف دل عليه السياق))[51] ، فالسياق أحد السبل التي سلكها غير واحد من النحاة في جواز حذف أي عنصر من عناصر الجملة[52] .

ولعل مما يؤكد دقة تأمل المناوي للنظم اللفظي لقرينة سياق الحديث موافقة ما ذهب إليه لتوجيهات شراح الحديث النبوي ، قال العيني : ((و الضمير في : بلغت ، يرجع إلى الروح بدلالة سياق الكلام عليه ، والمراد منه : قاربت البلوغ ، إذ لو بلغته حقيقة لم تصح وصيته ولا شيء من تصرفاته))[53] ، فيظهر من قول العيني أن المناوي انتفع من توجيهات الشراح السابقين في كشف معنى الحديث بالاستناد إلى قرينة السياق التي تعد من أهم طرائق كشف المعنى التي يعتمد عليها الشراح و المفسرون .

ب ــ أثر قرينة السياق في بيان الفعل :

وقف المناوي عند الحذف في سياق قوله (عليه الصلاة و السلام) : ((خذوا عني خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلاً ، البكرُ بالبكرِ جلد مئة و نفي سنةٍ ، والثيبُ بالثيبِ جلدُ مئةٍ ، والرجم))[54].

إذ نجده يوجّه قوله (البكرُ بالبكرِ) على تقدير : (زنا بكر ببكر) معللاً هذا الحذف بالاختصار لتوافر المسوغ وهو دلالة سياق الحديث ، قائلاً في دلالته : (((والثيب بالثيب) في الأصل من تزوج و دخل من ذكر أو أنثى و المراد هنا المحصن يعني إذا زنا بكر ببكر و ثيب بثيب فحذف ذلك اختصاراً لدلالة السياق عليه))[55] .

و الحق أن ظاهر السياق بعناصره اللغوية بدءاً بأسلوب الأمر (خذوا عني) الدال على الوجوب في أغلب دلالاته ، و تكراره على سبيل التوكيد اللفظي لما لهذا الأمر من أهمية في حياة المجتمعات ثم أردف ذلك بالحكم الخاص بحد الزنا بالنسبة للمتزوج والبكر ، فهذه المسائل التي حواها السياق دلت دلالة واضحة على المعنى المراد ، و فضلاً عن ذلك فالجلد حد مقرر للزنا في النص القرآني في قوله تعالى : ((الزانية والزاني فاجلدوا كلَّ واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله)) [سورة النور : الآية 2] .

ولا يخفى ما في هذا التوجيه من دقة في فهم نظام اللغة الذي يجيز حذف الفعل إذا دل عليه سياق الكلام ، وهو ما جسده النحويون في قواعدهم حين أجازوا حذفه بدلالة القرينة السياقية وقد وردت شواهد كثيرة في مؤلفاتهم بينت أقرارهم لجواز حذفه[56] .

ويجد المتتبع لأقوال شراح الحديث دقة نظر المناوي في استقراء عناصر السياق اللغوي للحديث الشريف ، مما مكّنه من تقدير المحذوف بدلالة السياق ، الأمر الذي جعل كشفه عن المحذوف مناسباً لتوجيهات الشراح لمعنى الحديث[57] .

ت ــ أثر قرينة السياق في بيان الصفة :

ولعل ما يؤكد رسوخ الأثر الذي تتركه قرينة السياق في توجيه دلالة المحذوفات وبيان مواطنها في السياق اللفظي للحديث الشريف ، ما بينه المناوي في تفسيره لدلالة قوله (صلى الله عليه و سلم) : ((الحسد في اثنتين رجل أتاه الله القرآن فقام به و أحل حلاله و حرم حرامه و رجل أتاه الله مالاً فوصل به أقرباءه و رحمه و عمل بطاعة الله فأتمنى أن يكون مثلهما ومن يكن فيه أربع فلا يضره ما زوى عنه من الدنيا حسن خليقة و عفاف و صدق حديث و حفظ أمانة))[58] .

إذ صرَّح بما أفاده السياق في مساعدته على توجيه المعنى فقدَّر صفةً محذوفةً بيَّنت المال الذي أتاه الله للرجل ، فقال في قوله : ((و رجل أتاه الله مالاً)) : ((أي حلالاً كما يفيده السياق))[59] ، فمن الواضح أن التوجيه الذي ذكره يشير بوضوح إلى المحذوف الذي دل عليه السياق من غير أن يبوح بمصطلح (الحذف) ، ومما يسّر له ذلك مضمون السياق الذي مثّل قرائن متعاقبة فقوله (أتاه الله مالاً) و (فوصل به أقرباءه ورحمه) و (عمل بطاعة الله) فتضافر هذه الأقوال يوحي إلى أن هذا المال حلال ، فالله جل و علا لا يؤتي الرجل مالاً إلا حلالاً وهو ما يصح أن ينفق به على أقربائه ، و أن يعمل به بطاعة الله هذا من جهة السياق اللغوي أما من جهة القاعدة النحوية المفترضة فالصفة لازمة للموصوف مطابقة له ولا يجوز حذفها إلا في موضعين كما أشار إلى ذلك ابن جني (ت 392 هـ) إذ نص على أنها تحذف في موطنين :

أحدهما : دلالة الحال عليها ، وهو ما استشهد له بقول سيبويه : سير عليه ليلٌ ، وهم يريدون : ليلٌ طويلٌ[60] .

والآخر : التمكن في إطالة الصوت بها وعليها ، أي كقولنا : سألناه فوجدناه إنساناً ، فإن إطالة الصوت بـ (إنسان) وتفخّمه ، تغني بذلك عن وصفه بقولك : إنساناً سمحاً أو جواداً أو نحو ذلك ... فعلى هذا وما يجري مجراه تحذف الصفة . فإذا جرّدت من الدلالة عليها من اللفظ أو الحال فإن حذفها لا يجوز[61] . من هنا يظهر أن دلالة سياق الحديث هي التي سهلت للمناوي الكشف عن المحذوف ؛ لأن المعنى هو الذي يستدعي الحذف طلباً للإيجاز و البيان[62] .

ومما يشهد بصحة التوجيه الدلالي الذي بينه المناوي تفسيرات شراح الحديث التي اتخذت من فهم السامع للمعني أساساً لحذف الصفة للإيجاز و الاختصار معتمدين على السياق بقرائنه اللفظية و الحالية التي تحث على الانفاق من القليل و الكثير بحسب دلالة النكرة على العموم طاعة لله تعالى فهذه الأمور مكنتهم من تحديد المعنى المقصود[63] .

ث ــ أثر قرينة السياق في بيان المستثنى :

و يعزز المناوي أدراكه لأثر قرينة السياق في توجيه المعنى من خلال اتخاذها أصلاً للوصول إلى بيان المحذوف والكشف عن دلالته ، وهو ما أفصح عنه في بيان دلالة قول أحد الصحابة معلقاً على قوله (صلى الله عليه و سلم) : ((الطيرة شرك)) ، وما منى إلا ، و لكن الله عز و جل يذهبه بالتوكل))[64] .

ففي تفسيره بيَّن أن ثمة مستثنى محذوفاً اعتماداً على ما يُفهم من السياق ، فقال في قوله (وما منا إلا) : ((وما منا إلا من يعتريه الوهم قهراً و لكن الله يذهبه بالتوكل فحذف المستثنى المفهوم من السياق كراهة أن يتفوه به))[65] .

و مما يلحظ أنه لم يكتفِ بالتصريح بالمحذوف الذي حُذف بناء على فهم السامع للسياق بل ذكر الفائدة الدلالية المستفادة من حذفه ، وهي : كراهة التفوه به ، فالمناوي هنا يؤكد سعة ثقافته اللغوية و قدرته على كشف المقصد الدلالي لظاهرة الحذف الذي يندرج تحت الأغراض التي يفيدها الحذف في التراكيب النحوية ، ومنها : التفخيم و التعظيم ، و الإيجاز و الاختصار ، و تحقير شأن المحذوف ، و طلب الجهل به ، و المحافظة على وزن الشعر[66] . ولا يخفى ما في الإعراض عن ذكر المستثنى من تحقير لشأنه ، وهو ما يتناسب و الغرض الدلالي الذي يستنبط من دلالة قوله ((الطيرة شرك)) الذي يراد به المبالغة والتغليظ في هذا الأمر[67]، ولعل مما يعضد ذلك معرفته الدقيقة بقواعد اللغة ؛ إذ إن ما صرَّح بحذفه جاء موافقاً لما أجازه النحاة ، ولاسيما فيما يتعلق بحذف المستثنى ، فقد أشار ابن جني إلى جواز حذفه كما في قولهم : جاءني زيد ليس إلا ، وليس غير على معنى : ليس إلا إياه ، و ليس غيره[68] ، وعلل الزمخشري حذفه فقال : ((و المستثنى يحذف تخفيفاً و ذلك قولهم ليس إلا و ليس غير))[69] . وفضلاً عن ذلك فإن التوجيه الذي ذهب إليه المناوي لم يخرج عن توجيهات شراح الحديث ، بل جاء موافقاً لها ، ولاسيما من ذكروا أن المستثنى حذف للإيجاز و الاختصار اعتماداً على فهم السامع لسياق الحديث ، قال الخطابي (ت 388 هـ) : ((قوله وما منا إلا معناه إلا من يعتريه التطير وسبق إلى قلبه الكراهة فيه فحذف اختصاراً للكلام و اعتماداً على فهم السامع))[70] .

و خلاصة القول فيما تقدم إن قرينة السياق كانت وسيلة فاعلة في التوجيه الدلالي للحديث النبوي الشريف عند المناوي الذي احتكم إليها في بيان الأغراض الدلالية المستمدة من السياق بقرائنه المختلفة ، فتوجيهاته الدلالية قد أكدت ما انتهى إليه الدرس الحديث من أن السياق هو القرينة الكبرى التي تنضوي تحتها مجموعة من القرائن اللفظية والمعنوية وغير ذلك من القرائن الأخرى .

الخاتمة

أظهر تتبع شرح المناوي أن قرينة السياق قد شكلت عنده الطريقة الأكثر فاعلية في توجيه دلالة الحديث الشريف ، وقد تجسد أثر هذه القرينة بما يأتي :

1. أثبت البحث أن القرينة هي الوسيلة التي تصرف اللفظ إلى المعنى المقصود و تتنوع بحسب طريقة صرفها له إلى لفظية و معنوية و حالية .

2. أظهر البحث أن القرينة تتسم بعنصري العموم و الشمول ؛لأنها تتجاوز مفهوم تجاور الألفاظ الذي اتصف به السياق لتشير إلى كل ما هو مطلوب .

3. أدرك المناوي أن السياق و القرائن هما من يتكفلان بالكشف عن مراد المتكلم وهو ما جسده في تفسيره للحديث الشريف .

4. عوّل المناوي على قرينة السياق في الوصول إلى مقصد الحديث الشريف ، إذ أدت إلى نقل دلالة اللفظ من أصلها اللغوي إلى معنى آخر فرضته القرينة السياقية ، كلفظ (الهجرة) .

5. التفت المناوي إلى ظاهرة تضافر القرائن ولاسيما بين النسق التركيبي لسياق الحديث الشريف و دلالة الألفاظ لتكوّن بذلك دلالة سياقه .

6. اتخذ المناوي قرينة السياق مرجحاً دلالياً لترجيح دلالة لفظة على أخرى معللاً عدم ترجيح المعنى الآخر بمنافاته لسياق الحديث الشريف .

7 ـ لم يكتفِ المناوي بقرينة السياق اللغوي للحديث الشريف في توجيه الدلالة بل فطن إلى المقام الذي قيل فيه الحديث ، مما مكّنه من الوصول إلى المعنى المقصود الذي كشف عنه تضافر القرينتين اللفظية و المقامية للحديث .

8 ـ سار المناوي على خطى النحاة في جواز حذف العناصر النحوية متخذاً من دلالة سياق الحديث أداةً لبيان العناصر المحذوفة .

9 ـ اتبع المناوي اتجاهين في توجيه المحذوفات أحدهما : التصريح بمصطلح الحذف عند تقديره للعنصر المحذوف ، و الآخر : بيان المعنى الذي يظهر فيه أن ثمة عنصراً محذوفاً تكفّلت قرينة سياق الحديث بكشفه و تحديد دلالته .

الهوامش

([1]) العين (قرن) 5/ 141 ، و ينظر : الصحاح (قرن) 6 / 2181 .
([2]) ينظر : مقاييس اللغة (قرن) 5 / 76 .
([3]) ديوانه 492 .
([4]) التعريفات 174 .
([5]) معجم المصطلحات النحوية و الصرفية (د. سمير اللبدي) 18 .
(6) ينظر : أثر القرائن في توجيه المعنى في تفسير البحر المحيط (أطروحة دكتوراه / أحمد خضير عباس) 10، وأثر سياق الحديث في عود الضمير على المتقدم المذكور عند العيني (ت 855 هـ) في كتابه عمدة القاري (بحث منشور)، 96 .
(7) العين (سوق) 5 / 190 .
([8]) تهذيب اللغة (سوق) 9 / 185 .
([9]) أساس البلاغة (سوق) 1 / 314
([10]) مقاييس اللغة (سوق) 3 / 117 .
([11]) ينظر : لسان العرب (سوق) 10 / 166 .

([12]) دور الكلمة في اللغة (أولمان) 68 .
([13]) دروس في الألسنية العامة 186 .
([14]) اللغة (فندريس) 231– 232 .
([15]) علم الدلالة (د. أحمد مختار عمر) 72 .
([16]) ينظر : علم الدلالة دراسة نظرية تطبيقية (د. فريد عوض) 158 ، و التركيب و الدلالة والسياق (د. محمد أحمد خضير) 118 .
([17]) ينظر : علم اللغة بين القديم و الحديث (د. عاطف مدكور) 214 ، و الدلالة في البنية العربية بين السياق اللفظي و السياق الحالي (بحث منشور) 125 – 126 .
([18]) ينظر : علم الدلالة (د. أحمد مختار عمر) 71 .
([19]) ينظر : علم الدلالة (د. فريد عوض) 162 ، و التركيب و الدلالة و السياق 120 .
([20]) ينظر : اللغة العربية معناها و مبناها 190 .
([21]) ينظر : المعاجم اللغوية في ضوء دراسات علم اللغة الحديث (د . محمد أحمد أبو الفرج) 116 .
([22]) الجملة العربية و المعنى (د . فاضل السامرائي) 59 .
([23]) ينظر : اللغة العربية معناها و مبناها 323 ، و منهج البحث اللغوي (د. علي زوين) 185، وسورة الضحى دراسة تحليلية (بحث منشور) ، 7 .
([24]) فيض القدير : 5 / 381 .
([25]) صحيح البخاري 1 / 6 الحديث برقم (1) .
([26]) فيض القدير 1/ 32 .
([27]) ينظر : مقاييس اللغة (هجر) 6 / 36 ، ولسان العرب (هجر) 5 / 250 .
([28]) ينظر : جامع العلوم والحكم 1 / 73 .
([29]) ينظر : التصوير النبوي للقيم الخلقية و التشريعية في الحديث الشريف 9 .
([30]) صحيح البخاري 1 / 65 برقم (284) .
([31]) فيض القدير 5 /228 . قصد بقوله في (رواية واحدة)، رواية الإمام مسلم : ((كان يطوف على نسائه بغسل واحد)) صحيح مسلم 1 / 171 برقم (634) .
[32] ينظر : شرح ابن بطال 7 / 341 .
([33]) فتح الباري 1 / 151 ، و ينظر : عمدة القاري 3 / 217 .
([34]) حاشية السندي 1 / 206 .
([35]) صحيح البخاري 4 / 74 برقم (3072) .
([36]) فيض القدير 4 / 549 . قصد بقوله (وفي رواية بدونه) رواية
([37]) شرح سنن أبي داود 3 / 471 ، و ينظر : طرح التثريب 4 / 35 .

([38]) المسند للشاشي 1 / 130 برقم (67) .
([39]) فيض القدير 1 / 518 .
([40]) ينظر : مقاييس اللغة 1 / 292 .
([41]) مفردات ألفاظ القرآن 145 .
([42]) ينظر : النحو والدلالة (د. محمد حماسة) 113 ، و الدلالة السياقية عند اللغويين (د. عواطف كنوش) 61 .
([43]) ينظر : الدلالة السياقية عند اللغويين 62 . المقصود هنا القرائن النحوية اللفظية كـ (قرينة الإعراب ، و قرينة الرتبة ، و قرينة التضام ، و قرينة الأداة ...إلخ) .
([44]) اللغة العربية معناها و مبناها 216 - 217 .
([45]) ينظر : الدلالة السياقية عند اللغويين 64 .
([46]) المثل السائر 2 / 216 .
([47]) المقتضب 4 / 311 .
([48]) صحيح البخاري 2 / 110 ، برقم (1419) .
([49]) فيض القدير 2 / 36 .
([50]) البيت من الرجز لجارية من بني مازن ، ينظر : المقاصد النحوية 4 / 311 ، وهو بلا نسبة في الانصاف في مسائل الخلاف 1 / 228 ، و أوضح المسالك 4 / 88 .
([51]) شرح التصريح على التوضيح 2 / 292 .
([52]) ينظر : شرح شذور الذهب (للجوجري) 2 / 735 ، و حاشية الصبان 1 / 347 و 1 / 429 .
([53]) عمدة القاري 8 / 280 .
([54]) صحيح مسلم 3 / 1316 ، برقم (1690) .
([55]) فيض القدير 3 / 434 .
([56]) ينظر : شرح المفصل 1 / 249 ، و 2 / 320 – 321 ، و مغني اللبيب 2 / 407 – 409 .
([57]) ينظر : معالم السنن 3 / 316 ، و كشف المشكل من حديث الصحيحين 2 / 81 ، و شرح الديباج على صحيح مسلم 4 / 294 .
([58]) شعب الإيمان (البيهقي) 6 / 240 ، برقم (8009) .
([59]) فيض القدير 3 / 413 .
([60]) ينظر : الكتاب 1 / 220 .
([61]) ينظر : الخصائص 2 / 372 – 373 .
([62]) ينظر : السياق القرآني و أثره في الكشف عن المعنى في كتب معاني القرآن حتى نهاية القرن الرابع الهجري (أطروحة دكتوراه) 151 .
([63]) ينظر : دليل الفالحين لطريق رياض الصالحين 6 / 481 ، و مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح 7 / 176 .
([64]) السنن الكبرى للبيهقي 8 / 239 ، برقم (16517) .
([65]) فيض القدير 4 / 294 .
([66]) ينظر : البرهان في علوم القرآن 3 / 104 – 105 ، و الاتقان في علوم القرآن 2 / 377 – 378 .
([67]) ينظر : عمدة القاري 14 / 151 .
([68]) ينظر : الخصائص 2 / 375 .
([69]) المفصل 101 .
([70]) معالم السنن 4 / 232 ، و ينظر: عمدة القاري 14 / 151 ، و مرقاة المفاتيح 7 / 2897

References

The Holy Quran. First, the books:

1- Perfection in the sciences of the Qur'an: Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH), investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, the Egyptian General Book Organization, Egypt, 1394 AH - 1974 AD.

2- Accuracy in Usul al-Ahkam: Seif al-Din Abi al-Hassan Ali bin Muhammad al-Amidi (d. 631 AH), Muhammad Ali Sobeih and Sons Library, 1387 AH-1968 AD.

3- The basis of rhetoric: Jarallah al-Zamakhshari (d. 538 AH), investigation: Muhammad Basil Oyoun al-Soud, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, first edition 1419 AH - 1998 AD.

4- Al-Alam: Khair Al-Din Al-Zarkali (d. 1396 AH), Dar Al-Ilm for Millions, Beirut, fourth edition, 1979 AD.

5- Fairness in matters of dispute between the Basri and Kufic grammarians: Rahman bin Muhammad bin Abdullah Abu Al-Barakat Kamal Al-Din Al-Anbari (d. 577), Al-Sa'dah Press, Egypt, third edition, 1955 AD.

6- The clearest path to Alfiya Ibn Malik: Jamal al-Din bin Hisham al-Ansari (d. 761 AH), investigation: Muhammad Muhyi al-Din Abd al-Hamid, Dar al-Jeel, Beirut, fifth edition, 1399 AH - 1979 AD.

7- The proof in the sciences of the Qur'an: Badr al-Din Muhammad bin Abdullah al-Zarkashi (d. 794 AH), investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, House of Revival of Arabic Books, Beirut - Lebanon, first edition 1376 AH - 1957 AD.

8- Structure, significance and context: Dr. Muhammad Ahmad Khudair, The Anglo-Egyptian Library, Cairo, first edition 2010.

9- The Prophet's portrayal of moral and legislative values in the noble hadith: Ali Sobh, Al-Azhar Library, first edition, 1423 AH-2002AD.

10- Definitions: Ali bin Muhammad bin Ali Al-Sharif Al-Jarjani (d. 816 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, first edition 1403 AH-1983 AD.

11- The Collector of Science and Wisdom in the Explanation of Fifty Hadiths from Jami` al-Kalam: Zain al-Din Abd al-Rahman al-Dimashqi (died 795 AH), investigation: Shuaib Arnaout and Ibrahim Bagis, Al-Risala Foundation, Beirut, seventh edition, 1422 AH-2001AD.

12- The Arabic sentence and its meaning: Dr. Fadel Al-Samarrai, Dar Ibn Hazm, Beirut - Lebanon, first edition 1421 AH - 2000 AD.

13- Al-Sindi's footnote on Sunan bin Majah: Abu Al-Hasan Muhammad bin Abdul-Hadi Nour Al-Din Al-Sindi (d. 1138 AH), Dar Al-Jeel - Beirut (d. T.).

14- Al-Sabban's Commentary on the Ashmouni Commentary on the Alfiya of Ibn Malik: Muhammad bin Ali Al-Sabban (d. 1206 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, first edition, 1417 AH - 1997 AD.

15- Characteristics: Abu Al-Fath Othman bin Jinni (d. 392 AH): Investigation: Muhammad Ali Al-Najjar, House of General Cultural Affairs, Baghdad, fourth edition, 1990 AD.

16- Lessons in General Linguistics: de Saussure, Arabization: Salih Al-Qarmadi, Muhammad Al-Shaws and Muhammad Ajina, Tunisia, 1985.

17- Contextual significance for linguists: Dr. Awatif Knoush Al-Mustafa, Dar Al-Sayyab for printing, London, first edition 2007.

18- The role of the word in language: Stephen Ullman, translated by Dr. Kamal Bishr, Dar Gharib for printing, publishing and distribution, Cairo, twelfth edition (d. T).

19- Diwan Jarir bin Attia Al-Khatafi, Scientific Press in Egypt, first edition, 1313 AH.

20- Sunan Ibn Majah: Abu Abdullah Muhammad bin Yazid Al-Qazwini, Ibn Majah (d. 273 AH), investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, House of Revival of Arabic Books, Cairo (d. T.).

21- Al-Sunan Al-Kubra: Abu Bakr Al-Bayhaqi Ahmed bin Al-Hussein (died 458 AH), investigation: Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut, Lebanon, third edition, 1424 AH-2003 AD.

22- Explanation of Al-Dibaj on Sahih Muslim: Abu Bakr Abdul Rahman Jalal Al-Din Al-Suyuti (d. 911 AH), investigation: Abu Ishaq Al-Hawaini Al-Athari, Dar Ibn Affan - Kingdom of Saudi Arabia, first edition, 1416 AH-1996AD.

23- Explanation of the roots of gold in the knowledge of the words of the Arabs: Ibn Hisham Al-Ansari (d. 761 AH), investigation: Muhammad Muhyi Al-Din Abdel Hamid, Dar Al-Tala'i, Cairo, 2004 AD.

24- Explanation of the Roots of Gold in Knowing the Words of the Arabs: Shams Al-Din Muhammad bin Abdul-Moneim Al-Jujri (T 889 AH) Investigation: Nawaf bin Jaza Al-Harthy, Publisher, Deanship of Scientific Research at the Islamic University of Madinah, Kingdom of Saudi Arabia, first edition 1423 AH - 2004 AD.

25- Explanation of Sahih Al-Bukhari by Ibn Battal: Abu Al-Hasan Abdul-Malik bin Battal (d. 449 AH), investigation: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Al-Rasheed Library, Saudi Arabia, Riyadh, second edition 1423 AH - 2003 AD.

26- Al-Sahih Taj Al-Lughah and Sahih Arabic: Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari (d. 393 AH), investigation: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm for Millions, Beirut, fourth edition, 1407 AH-1987 AD.

27- Sahih al-Bukhari: Abu Abdullah Muhammad bin Ismail al-Bukhari, investigation: Muhammad Zuhair bin Nasser al-Nasir, Dar Tawq al-Hamamah, first edition, 1422 AH.

28- Sahih Muslim: Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Nisaburi (d. 261 AH), investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, House of Revival of Arab Heritage, Beirut (d. T.).

29- Presentation of Al-Tathreeb in Explaining Al-Taqreeb: Abu Al-Fadl Zain Al-Din Bin Ibrahim Al-Iraqi (d. 806 AH), House of Revival of Arab Heritage, (d. T.).

30- Semantics: A theoretical and applied study: Dr. Farid Awad, Library of Arts, Cairo, 2005.

31- Semantics: Dr. Ahmed Mukhtar Omar, Dar Al-Urubah Library for Publishing and Distribution, Kuwait, first edition 1402 AH - 1982 AD.

32- Linguistics between ancient and modern: Dr. Atef Madkour and Abdel Ghaffar Hamid Hilal, Al-Jarlawi Press, Cairo, second edition, 1406 AH-1986 AD.

33- Umdat al-Qari, Explanation of Sahih al-Bukhari: The scholar Badr al-Din Mahmoud bin Ahmed al-Aini (855 AH), edited and verified by: Abdullah Mahmoud Muhammad Omar, 2nd Edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyya. Beirut, Lebanon, 2009.

34- Al-Ain: Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi (died 175 A.H.) Investigation: Dr. Mehdi Makhzoumi and d. Ibrahim Al-Samarrai, Dar Al-Rasheed Publishing, Baghdad, 1980 AD.

35- Fath Al-Bari Explanation of Sahih Al-Bukhari: Zain Al-Din Abdul Rahman bin Ahmed bin Rajab (died 795 AH), investigation: Mahmoud bin Shaban bin Abdul-Maqsoud and others, Al-Ghuraba Archaeological Library, Medina, first edition 1417 AH - 1996 AD.

36- Fayd al-Qadeer, Sharh al-Jami al-Saghir: Abd al-Raouf bin Taj al-Arefin al-Manawi (d. 1031 AH), Commercial Library - Egypt, first edition 1356 AH.

37- Sibawayh's book: Abu Bishr Amr bin Othman bin Qanbar (d. 180 AH), investigation: Abdul Salam Haroun, Dar Al-Jeel, Beirut, first edition, (d. T).

38- Uncovering the problem from the hadith of the two Sahihs: Jamal Al-Din bin Muhammad Al-Jawzi (d. 597 AH), investigation: Dr. Ali Hussein Al-Bawab, Dar Al-Watan - Riyadh (D. T.).

39- Lisan al-Arab: Muhammad bin Makram bin Manzur (d. 711 AH), Dar Sader, Beirut, first edition, (d. T).

40- The Arabic language, its meaning and structure: Dr. Tammam Hassan, World of Books, fourth edition, 1425 AH - 2004 AD.

41- Language: Joseph Fenderes (died 1380 AH), translated by: Abdul Hamid Al-Dawakhli and Muhammad Al-Qassas, Anglo-Egyptian Library, 1950 AD.

42- The Walking Parable in the Literature of the Writer and Poet: Dia Al-Din Bin Al-Atheer (d. 637 AH), investigation: Abdel Salam Haroun, Dar Al-Jeel, Muhammad Muhyi Al-Din Abdel Hamid, Al-Asriya Library, Beirut, 1995 AD.

43- Maraa' al-Maftahah, Explanation of Mishkat al-Masbah: Abu al-Hasan Abd al-Salam bin Husam al-Din al-Mubarakfauri (died 1414 AH), Department of Scientific Research, Call and Ifta, Salafi University - Banaras India, third edition, 1404 AH - 1984 AD.

44- Al-Musnad for Al-Shashi: Abu Saeed Al-Haytham bin Kulaib Al-Shashi (d. 353 AH), investigation: Dr. Mahfouz Rahman Zain Allah, Library of Science and Governance - Madinah, first edition 1410 AH.

45- Linguistic dictionaries in the light of modern linguistics studies: Dr. Mahmoud Ahmed Abu Al-Faraj, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Cairo 1966.

46- Milestones of the Sunan: Ahmed bin Muhammad bin Ibrahim Al-Khattabi (d. 388 AH), the Scientific Press, Aleppo, first edition 1351 AH-1932 AD.

47- Dictionary of Grammatical and Morphological Terms: Muhammad Samir Najib Al-Labadi, Al-Resala Foundation - Dar Al-Furqan, 1405 AH - 1985 AD.

48- Mughni al-Labib on the books of Arabs: Ibn Hisham al-Ansari (d. 761 AH), revised by Emile Yaqoub, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, first edition 1418 AH-1998 AD.

49- Vocabulary of the Qur'an's words: Abu al-Qasim al-Husayn ibn Muhammad ibn al-Fadl, known as Raghib al-Isfahani (d. 502 AH), investigation: Safwan Adnan Daoudi, Dar al-Qalam, Damascus, al-Dar al-Shamiya, Beirut, fourth edition 1425 AH-2004 AD.

50- Al-Mofassal in the Art of Syntax: Abu al-Qasim Muhammad bin Mahmoud Jarallah al-Zamakhshari (d. 538 AH), investigation: Ali Boumelhem, Al-Hilal Library, Beirut, first edition, 1993 AD.

51- Grammatical Purposes Explanation of the Evidence of the Millennium: Badr Al-Din Al-Aini, investigation: Muhammad Basil Oyoun Al-Soud, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, first edition 1426 AH - 2005 AD.

52- Al Muqtab: Abu al-Abbas Muhammad bin Yazid al-Mubarrad (d. 285 AH).

53- Linguistic Research Methodology between Heritage and Modern Linguistics: Dr. Ali Zwain, House of General Cultural Affairs, Baghdad 1986 AD.

54- Grammar and semantics: An introduction to the study of semantic grammatical meaning: Dr. Muhammad Hamasa Abdel Latif, Dar Gharib, Cairo, 2006.

Second: Theses and theses:

1- The Qur'anic context and its impact on revealing the meaning: Haider Jabbar Aidan, PhD thesis, University of Kufa, College of Education, 2011.

Third: Research:

1- The impact of the hadith on the return of conscience on the applicant at Al-Aini (d. 855 AH) in his book Umdat Al-Qari: Dr. Ezzat Ibrahim Hammash, Journal of the College of Education for Human Sciences, Tikrit University, Volume (23), Number (11), Part (2), 2016.
2- The significance of the Arabic structure between the verbal context and the current context: Dr. Kased Yasser Al-Zaidi, Journal of Al-Rafidain Literature, University of Mosul, Issue (26) for the year 1994 AD.
3- Surat Al-Duha, an analytical study: Dr. Ezzat Ibrahim Hammash, Journal of the College of Education for Human Sciences, Tikrit University, Volume (25), Issue (5), 2018.